

۱- ما هو المقصود من "بيع صرف "

۲. بيع الذهب و الفضة بمثلها
۳. بيع كل موارد
۱. بيع المضمون في الذمة
۴. يصح كل امور

۲- ما هو المقصود من "بيع السلف "

۱. بيع مضمون في الذمة مضبوط بمال معلوم مقبوض في المجلس
۲. بيع اثمان
۳. بيع الاثمان وهي الذهب و الفضة بمثلها
۴. يصح موارد الثاني و الثالث

۳- البيع بالنسبة الى الاخبار بالثمن و عدمه اقسام

۱. ثانية
۲. ثالثة
۳. اربعه
۴. سبعه

۴- ما هو المقصود من "بيع بما يتفقان عليه من غير تعرض للاخبار بالثمن ،سواء علمه المشتري ام لا "

۱. مرابحة
۲. مساومه
۳. مواضعه
۴. توليه

۵- كم قسم من اقسام البيع يعرف بافضل الاقسام البيع

۱. مساومه
۲. مواضعه
۳. مرابحة
۴. توليه

۶- تنقسم خيارات البيع الى ... اقسام

۱. خمس
۲. سبع
۳. ثلاثة عشر
۴. اربعه عشر

۷- اي من الموارد التالية ليست من المسقطات الخيار المجلس

۱. اسقاطه بعده
۲. اشتراطه سقوطه في العقد
۳. مفارقته احدهما صاحبه
۴. تصرفه اي تصرف ذوالختار

۸- ما هو المقصود من " شرط مؤامره في بيع "

۱. خيار شرط
۲. خيار مجلس
۳. خيار حيوان
۴. استئمار من سميه و الرجوع الى امره

۹- اي مورد من الخيارات " يثبت بعد الدخول الليل "

۱. خيار رؤيه
۲. خيار غبن
۳. خيار ما يفسد ليومه
۴. خيار عيب

- ۱۰- "جزء من الثمن نسبته اليه مثل نسبة التفاوت بين القيمتين " يسمى ...
۱. رد ۲. ارش ۳. تدلیس ۴. يصح كل الموارد
- ۱۱- البيع بالنسبة الى تعجيل الثمن والمثمن وتأخيرهما ... اقسام
۱. ثانية ۲. ثالثة ۳. خامسه ۴. اربعه
- ۱۲- عين خطا في اقسام البيع بالنسبة الى التعجيل الثمن والمثمن وتأخيرهما
۱. البيع السلف ۲. البيع المساومه ۳. البيع التسييه ۴. البيع النقد
- ۱۳- ان اختلف المتعاقدين في قدر الثمن يحلف مع القيام العين ،و..... مع تلفها على المشهور
۱. المشتري، البائع ۲. البائع،المشتري ۳. المشتري، المشتري ۴. البائع ، البائع
- ۱۴- عين الصحيح في "الاقاله"
۱. الاقاله فسخ ۲. الاقاله بيع ۳. القاله حق الشفعه ۴. يصح كل الموارد
- ۱۵- اشتراط النفع في القرض
۱. جائز ۲. لايجوز ۳. لو شرط داين صح ۴. لوشرط مدييون صح
- ۱۶- عين الصحيح
۱. يلزم اشتراط الاجل في الدين ۲. لا يصح الاقرار المفلس بدين ويتعلق بذمته ۳. لاتحل الديون الموجله اذامات المالك
- ۱۷- "يجوز الاكل مما يمر به ثمر الفواكه والزرع بشرط عدم القصد و عدم الاسفاس" يعني
۱. حق الماره ۲. حق الماشيه ۳. حق الفاكهه ۴. يصح المورد الاول و الثاني
- ۱۸- ما هو الصحيح في الدين
۱. الدين عقد لازم ۲. الدين عقد جائز ۳. الدين عقد لازم بانسبة مدييون ۴. الدين عقد لازم بالنسبه داين

۱۹- اقرار المفلس فی حال التفلیس بدین

۱. يصح لانه عاقل فيدخل في عموم "اقرار العقلا على انفسهم جائز"

۲. لا يصح لتعلق حق الغرما بماله

۳. يصح لتعلق حق الغرما بماله

۴. لا يصح لانه عاقل مختار فيدخل في عموم "اقرار العقلا على انفسهم جائز"

۲۰- ما هو الصحيح " ولا يقبل اقراره في حال ... بعين لتعلق حق الغرماء باعيان ماله "

۴. الصغر

۳. الجنون

۲. السفة

۱. التفلیس

۲۱- ما هم الصحيح في اقسام المكاسب المحرمه

۴. يصح كل الموارد

۳. كلب الصيد

۲. كلب الماشية

۱. خنزير

۲۲- " ذكر معایبهم بالشعر و لافرق فی المؤمن بین الفاسق و غيره... " يعني

۴. آلات الhero

۳. الغناء

۲. هجاء المؤمنين

۱. النوح بالباطل

۲۳- ما هو الصحيح في معاملات المكروهه

۴. يصح كل الموارد

۳. ذباحه

۲. بيع الكفان

۱. الصرف

۲۴- عین الصحيح في الشرایط الصیغه البيع

۲. يشترط وقوعهما اى الايجاب و القبول بلفظ المضارع

۱. يشترط وقوعما اى الايجاب و القبول بلفظ المضارع

۴. يشترط وقوع القبول فقط بلفظ الماضي

۳. يشترط وقوع الايجاب فقط بلفظ الماضي

۲۵- ما هو الصحيح في اجازه المالک فى بيع الفضولى

۲. ناقله عن صحة العقد من حين وقوعه

۱. كاشفه عن صحة العقد من حين وقوعه

۴. ناقله عن صحة العقد من حين اجازه المالک

۳. كاشفه عن صحة العقد من حين اجازه المالک

۲۶- كيف يتعلّق النماء المنفصل للمشتري و نماء المتصل للبائع في عقد الفضولي

۲. ان جعلنا الاجازه ناقله

۱. ان جعلنا الاجازه كاشفه

۴. يصح كل الموارد

۳. ان اجازة المالک عقد الاخير

۲۷- عین الصحيح " يجوز ل..... تولي طرفی العقد "

۴. يصح كل الموارد

۳. امين الحاكم

۲. الاب

۱. الوصى

